

ملحق أنواع الطلاق تربية إسلامية 2006
 اعداد الدكتور هاني الجليس 0781103739
 أنواع الطلاق

الصورة	نوعه	زمن الارجاع او العدة	ارجاع الزوجة بالرضا او بدونه	ارجاع الزوجة بعقد ومهر جديدين	ارجاع الزوجة بعد زواجها من رجل اخر	ما ذا يترتب عليه من اثار
الطلاق اول مرة بعد الدخول	طلاق رجعي	الارجاع في العدة	لا يحتاج	لا يحتاج	لا يحتاج	1- بقاء الزوجة على عصمة زوجها في العدة (أي لا يجوز ان تتزوج من رجل اخر اثناء عدتها) 2- وجوب انفاق الزوج على زوجته في العدة 3- للزوج ان يراجعها في العدة ولا يحق لها الامتناع عن الرجعة 4- نقصان عدد الطلقات فيبقى له <u>طلقتان</u>
الطلاق مرة ثانية بعد الدخول	طلاق رجعي	الارجاع في العدة	لا يحتاج	لا يحتاج	لا يحتاج	1- بقاء الزوجة على عصمة زوجها في العدة (أي لا يجوز ان تتزوج من رجل اخر اثناء عدتها) 2- وجوب انفاق الزوج على زوجته في العدة 3- للزوج ان يراجعها في العدة ولا يحق لها الامتناع عن الرجعة 4- نقصان عدد الطلقات فيبقى له <u>طلقة واحدة</u>

ملحق أنواع الطلاق تربية إسلامية 2006
اعداد الدكتور هاني الجليس 0781103739

<p>1-انتهاء العلاقة الزوجية فيحرم كل منهما على الآخر</p> <p>2-نقصان عدد الطلقات التي يملكها فلا يبقى له الا <u>طلقتان</u></p> <p>3-ليس لها نفقة لأنه ليس لديها عدة</p> <p>4-عدم رجوع الزوجين الى حياتهما الزوجية الا بعقد ومهر جديدين</p>	لا يحتاج	يحتاج	يحتاج	ليس لها عدة	بانن بينونة صغرى	الطلاق قبل الدخول
<p>1-انتهاء العلاقة الزوجية فيحرم كل منهما على الآخر</p> <p>2-نقصان عدد الطلقات التي يملكها فلا يبقى له الا <u>طلقتان</u></p> <p>3-وجوب النفقة للزوجة اثناء العدة</p> <p>4-عدم رجوع الزوجين الى حياتهما الزوجية الا بعقد ومهر جديدين</p>	لا يحتاج	يحتاج	يحتاج	تكون قد انتهت عدتها	بانن بينونة صغرى	ان تنتهي العدة بعد الطلقة الأولى من غير ان يراجع الزوج زوجته
<p>1-انتهاء العلاقة الزوجية فيحرم كل منهما على الآخر</p> <p>2-نقصان عدد الطلقات التي يملكها فلا يبقى له الا <u>طلقة واحدة</u></p> <p>3-وجوب النفقة للزوجة اثناء العدة</p> <p>4-عدم رجوع الزوجين الى حياتهما الزوجية الا بعقد ومهر جديدين</p>	لا يحتاج	يحتاج	يحتاج	تكون قد انتهت عدتها	بانن بينونة صغرى	ان تنتهي العدة بعد الطلقة الثانية من غير ان يراجع الزوج زوجته

ملحق أنواع الطلاق تربية إسلامية 2006
اعداد الدكتور هاني الجليس 0781103739

<p>1-انتهاء العلاقة الزوجية فيحرم كل منهما على الاخر 2-نقصان عدد الطلقات التي يملكها فلا يبقى له الا <u>طلقتين</u> 3-وجوب النفقة للزوجة اثناء العدة 4-عدم رجوع الزوجين الى حياتهما الزوجية الا بعقد ومهر جديدين</p>	لا يحتاج	يحتاج	يحتاج	لا يحق له ارجاعها في عدتها وانما بعقد جديد ومهر جديد بعد رضاها	بانن بينونة صغرى	ان يطلق القاضي الزوجة للشقاق والنزاع او الضرر
<p>1-انتهاء العلاقة الزوجية بين الزوجين 2-انتهاء عدد الطلقات المسموح بها (اذا تزوجها مرة ثانية بعد ان انتهت عدتها من زوج اخر فانه يملك بالعقد الجديد ثلاث طلقات من جديد) 3-وجوب النفقة للزوجة اثناء العدة</p>	يحتاج بشروط وهي (1-ان يتزوجها زوجا اخر زواجا صحيحا بشرط الدخول) 2- يفارقها الزوج الجديد بموت او طلاق 3-تنتهي عدتها من زوجها الجد 4-يشترط رضاها وعقد ومهر جديد	يحتاج	يحتاج	لا يستطيع ارجاعها في عدتها	بانن بينونة كبرى	ان يطلق الرجل زوجته المطلقة المكملة للطلقات الثلاث

